الضوابط الأخلاقية الواجب إلتزام القائمين بأعمال التقويم والإمتحانات بها

١- الاعتذار عن المشاركة فى أعمال الإمتحانات للأقارب حتى الدرجة الرابعة للبعد عن الـشبهة وتجنباً للضعف الإنسانى ويسرى ذلك على كل أعمال الإمتحانات ابتداء من تصميم الإمتحـان إلـى إجراء الإمتحان إلى أعمال التصحيح و المراجعة وإعطاء الدرجات إلى رصد الـدرجات وإعـلان النتائج .

٢- متابعة آداء الطالبات و العناية بالتقييم المستمر و الدورى لهن حتى تكون النتائج معبره

عن حقيقة مستوياتهن.

٣- إبلاغ الطالبات بنتائج تقييمهن وذلك لتحفيز المتميزات للإستمرار فى المثـابرة للحفـاظ علـى تفوقهن وكذلك لتحفيز المتعثرات لتصحيح مسارهن للوصول إلى نتائج أفضل .

٤- توخى العدل و الجودة فى تصميم الإمتحان وذلك بأن يعكس الإمتحان ما تم تدريسه ومـا تـم تحصيله، وأن يفرز مستويات الطالبات بعدالة دون تشدد و دون تسيب .

٥- إعلام جميع الطالبات عن نظام التقويم و الإمتحان بأنواعه نظرياً أو شفهياً أوعمليـاً ، بحيـث تعرف الطالبات أساسيات نظام التقويم و الإمتحان الذى سيخضعن له .

٦- توزيع الدرجات أثناء تصميم الإمتحان على اسئلته، على أن يكون هذا التوزيع معلناً للطالبـات ومكتوبا على ورقة الإمتحان حتى تقرر الطالبة كيف توزع وقتها ، وكيف ترتـب إجاباتهـا وفـق تقديرها هى لإمكاناتها ، وفى ذلك عدل ومساواة وتكافؤ فرص بين الجميع .

٧- توخى الدقة و العدل و الإنضباط فى أعمال الإمتحانات :

توخى الدقة لتجنب الأخطاء وتجنب حصول أى طالبة على أقل أو أكثـر ممـا تـستحق ، وتوخى العدل بحيث تتناسب النتيجة مع الجهد المبذول من الطالبة مما يستوجب تصحيح أى خطأ يتم اكتشافه سواء بجهد المصححين و المراجعين أو بشكوى المتـضررين ، وكـذلك توخى الإنضباط بتوفير الهدوء و النظام فى جلسة الإمتحان حتى تتاح الفرصة كاملة لكـل من يؤدى الإمتحان لأن يحقق أقصى ما فى طاقته .

٨- منع الغش ومعاقبة من يقوم به حتى تعكس نتائج الإمتحانات المستويات الحقيقية للطالبات حيث أن الغش يحقق نتائج غير مستحقه مما يؤدى إلى فقدان الثقة بالنفس ، أو فقدان الثقة بأمانة النظام ، أو فقدان الإيمان بالإرتباط بين الجهد و العائد ، مما يؤدى إلى ضعف تقدير الأمانة والتعود على أخذ ما لا يستَحق بدون الإحساس بالذنب و الحصول على شهادة بغير استحقاق و ممارسة مهنـة بغيـر جدارة ، مما يضر المجتمع بأكمله .

٩- إسناد أعمال التصحيح للمؤهلين /المؤتمنين ، بمعنى أن يقوم بالتصحيح والمراجعة المـؤهلين لذلك ،أى أنه لا يعتد بالقول أن تُعطَى نماذج للإجابة يمكن لغير المؤهلين تطبيقها والقيام بالتـصحيح حال نقص المؤهلين ، فمثل ذلك عدم أمانة و عدم مسئولية . أيضاً ، يجب أن يقـوم بالتـصحيح و المراجعة الموثوق فى ذمتهم و أمانتهم من المؤهلين.

١٠- التزام الدقة و العدل فى تصحيح الإجابات ، و ذلك بإجراء مراجعة أولى ومراجعة ثانية على أعمال التصحيح للتأكد من دقتها وعدالتها ، وعلى المراجعين القيام بعملهم أيضاً بدقة وبمـا يحقـق العدل .

١١- مراعاة السرية التامة فى جميع أعمال الإمتحانات حتى إعلان النتائج وذلك لتحقيق ما يلى :

أولاً : تكافؤ الفرص بين الطالبات .

ثانياً : تجنب التأثير الشخصى لاعتبارات غير موضوعية على أى من أعمال الإمتحانات.

ثالثاً : تجنب البلبلة المحتملة نتيجة تسرب النتائج قبل إعلانها أو تسرب قواعد الرأفة قبل إعمالها ، وذلك لتوفير الهدوء والسكينة للقائمين على الإمتحانات فيؤدون أعمالهم بكفاءة أعلى .

١٢- وضع نظام معلن لتلقى التظلمات وفحصها وتصحيح الأخطاء المادية التى يتم إكتشافها وذلـك بمراجعة النتائج حال وجود أى تظلم مع بحث التظلم بكل جدية ومراجعة نقل الدرجات وجمعهـا و تسجليها فى كشوف الرصد ، وكذلك التأكد من تصحيح أجزاء الأسئلة واحتساب الدرجـة المقـررة على الإجابة الصحيحة ، وضرورة التأكد من تطبيق قواعد الرأفه، وذلك تجنباً للآثار الجسيمة التـى تنتج عن عدم الدقة مثل :

- حصول الطالبه على أكثر من حقها وظلم الآخرين ، مما قد يترتب عليه ميـل الطالبـة لقبول الحصول على ما ليس من حقها ، ثم قبول اغتصاب حقوق الآخرين .

- الإحساس بالظلم أو عدم تكافؤ الفرص لدى الطالبات الأخريات .

- إهدار القيم المجتمعية إذا لم يتطابق الحديث عن العدل و المـساواة والموضـوعية مـع الممارسات الفعلية .

١٣- عرض النتائج الخاصة بالمقررات المختلفة على لجان الممتحنين دون كشوف الأسماء حتـى يتم اتخاذ القررات بحياديه تامه .